حُكْمُ الجائزِ لجواز غيره

في النحو العربي

The rule may be permissible in other

Arabic grammar

د. مؤيد عبد الجبار خضير د. محمد عبد الله عباس

Dr.Muayd Abdul-Jabbar Khudair
Dr.Mohammed Abdullah Abbas

حُكْمُ الجائزِ لجواز غيره في النحو العربي

بسم الله الرحمن الرحيم

لقد حاولنا في ضوء بحثنا الموسوم (حكم الجائز لجواز غيره في النحو العربي)، أن نسلط الضوء على واحدٍ من الأحكام النحوية التي لم تمتد إليها أقلام الباحثين إلاَّ قليلا، فبيَّنا أولاً أن لهذا الحكم عَلاقة بالحكم الأساس الذي هو حكم الجائز، ووقفنا على الفرق بينهما وأوضحنا أنَّ الفرق هو في العلَّة التي من أجلها كان الجواز، وتطرقنا إلى التعريف بهذا الحكم لغةً واصطلاحاً ومفهوماً، مستندين بذلك إلى المصادر القليلة التي ذكرته، واستنبطنا نحن من بعد ذلك فعمدنا إلى عشر مسائل متفرقات على أبواب نحوية مختلفة ورد بها هذا الحكم النحوي، وفصَّلنا فيها القول، وذكرنا أهم الخلافات التي دارت حولها وما ورد بشأنها من أحكام نحوية، ورجَّحنا حكم ما نعتقده صحيحاً بما يتلاءم والحكم الذي تناولناه، على أنَّ اختيارنا لهذه المسائل النحوية العشر لم يكن اعتباطا بل هو كلُّ ما أسعفنا به الوقت والجهد من بحث في مسائل حكم الجائز لجواز غيره في النحو العربي، وهي إنَّما على سبيل ضرب الأمثلة التي لا يراد منها سوى الكشف والتبيين لا العد والاستقصاء، ولا يعدم باحثٌ إذا ما فتَّشَ في مسائل النحو غيرها، ولكن حسبنا أنَّنا طرقنا باباً في النحو كان يشار إليه بإشارات عابرة.

المقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على أفصح من نطق بالضاد سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وبعد...

إنَّ البحثَ في مسألة الأحكام النحوية من الأمور التي ينبغي أن يتوقف عندها الباحث كثيراً؛ فهي التي تُحدِّد مدى درجة هذا الاستعمال اللغوي أو ذاك من الصحة والخطأ والجواز وغيرها من الأحكام، فالأحكام النحوية لا تندرج ضمن مستوى واحد بالنسبة للاستعمالات اللغوية الفصيحة. فالأحكام اللغوية تدور بين الفصيح والأفصح، وبين الجائز وغير الجائز، وتندرج تحت مجوعتين من الأحكام، يطلق على الأولى مجموعة أحكام التقويم النوعي في مقابل مجوعة أخرى تسمى مجموعة أحكام التقويم الكمي، ويدخل حكم الجائز ضمن مجموعة أحكام التقويم النوعي.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أن ما تناولناه من حكم نحوي، هو أحدُ الأحكام النحويَّة التي لم يتوقف عندها كثير ممن ألَّفوا وكتبوا في النحو العربي عامة والأحكام النحوية خاصة، فلم ينل هذا الحكم النحوي بحسب علمنا حظه من البحث والتنقير والاستقراء لمعرفة ماهيته وشروطه وموقعه بالنسبة لبقية الأحكام النحوية في المصنفات النحوية.

حكم الجائز لغةً واصطلاحاً:

نتطرق أولاً ولو بإيجاز شديد لحكم الجائز في اللغة، لغةً واصطلاحاً بوصف الحكم الذي نعنيه بالبحث مرتبطًا به.

الجواز لغةً: من جُزْتُ الموضع أجوزُهُ جَوازاً: سلكته وسرت فيه. وأَجَزْتُهُ: خَلَّفْتُهُ وقطعته...

وأجزته: أنفذته... والاجتياز: السلوك...وأَجَزْتُ على اسمِه، إذا جعلته جائزاً... وجاوزت الشيء إلى غيره وتَجاوَزْتُهُ بمعنىً، أي جُزْتُهُ. وتَجاوَزَ اللهُ عنَّا وعنه، أي عَفا[1].

أمَّا الجواز في اصطلاح النحويين: فهو حكمٌ نحويٌ جاء على جِهَة الصَّوَاب [2]، وهو ينقسم على قبيح وحسن ومتوسط.[3]، وعكس الجائز الممنوع، أو غير الجائز.

والحكم المعني في هذا البحث له علاقة بهذا الحكم (الجائز)، إلاَّ أنَّ العلَّة في هذا الجواز تتعلَّق بأمور أخرى غيره سنحدده في المبحث القادم، إذ إننا سنضع مفهوماً وحدَّاً فاصلا بينه وبين حكم الجائز في النحو العربي.

الجائز لجواز غيره الحدُّ والمفهوم:

الفرق بين الحكمين أي بين حكم الجائز، وحكم الجائز لجواز غيره، أنَّ الأول جائز بنفسه من غير علةٍ طارئةٍ عليه، بينما الثاني جائز بغيره لعلةٍ طارئة عليه وإلاَّ فالأصل فيه المنع، وللإيضاح أكثر عن الجائز لجواز غيره في النحو العربي نقول:

إنَّ هذا الحكم يمرُّ قليلاً في الكتب والمصنفات النحوية واللغوية مثلما ذكرنا، وله أمثلة، كثيراً ما استقاها النحاة من كتب الشريعة ومثَّلوا بها.

ومفهومه أنَّ بعض الجمل حكمها المنع (لا يجوز) ولكن قد نأتي بجملة عكس هذا لا تنطبق عليها القاعدة، فجاز ذلك؛ لأنَّها تابعة لكذا...

بمعنى أنَّ أصل حكم الجائز لجواز غيره المنع، وهذا ما نجده في العلوم كلِّها يكون للشيء بابٌ يطَّرد فيه، ثُمَّ يحدث لأجزاء، أو لجزء من هذا الباب علةٌ يخرج بهذه العلة عن بابه، وهذا لا ينقض الباب ولا ينقض القاعدة وتبقى القاعدة مطَّردةً.

علماؤنا في النحو واللغة كانوا يقيسون هذه المسائل على بعض القضايا الشرعية والفقهية، فمثلاً، حين نبحث عن (أمَّا) في كتب النحو[٤]، نجد أنَّ وجود الفاء في جوابها واجبٌ ومطَّردٌ، ففي قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ ﴾[٦]، الفاء لا تفارق جواب (أمَّا) وهذه قاعدة نجدها في النحو، ولكن نجد بمقابل هذه آيات مثل قوله تعالى:﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾[٧]،

ففي هذه الآية نجد أنَّ (أمَّا) قد حذف الفاء من جوابها؛ لأنَّ القول محذوف وأصله: فأمَّا الذين اسودَّت وجوههم فيقال لهم.... فجاز حذف الفاء لجواز حذف ما دخلت عليه.

فالأصل في هذا الباب كلِّه عدم الجواز أي المنع، وفي مثالنا الذي سقناه الأصل فيه منع مجيء (أمَّا) وقد حذفت الفاء من جوابها، ولكن جاز هنا الحذف لجواز حذف مقول القول من الجملة فالعلَّة الطارئة هي التي اقتضت هذا الحذف.

قال ابن هشام الأنصاري ت ٧٦١هـ وقد قاسه على مسألة فقهية وأطلق عليه ما يصحُّ تبعاً ولا يصحُّ استقلالاً: " فَإِن قلت: فقد حذفت فِي التَّنْزِيل فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿فَأَما الَّذين اسودت وُجُوههم أكفرتم بعد إيمَانكُمْ﴾ قلت الأَصْل: فَيُقَال لَهُم أكفرتم فَحذف القَوْل اسْتغْنَاء عَنهُ بالمقول فتبعته الْفَاء فِي الْحَذف (وَرُبَّ شَيْءٍ يَصح تبعا وَلَا يَصح اسْتِقْلَالا) كالحاج عَن غَيره يُصَلِّي عَنهُ رَكْعَتي الطّواف وَلَو صلى أحد عَن غَيره ابْتِدَاء لم يَصح على الصَّحِيح، هَذَا قَول الْجُمْهُور وَزعم بعض الْمُتَأَخِّرين: أَن فَاء جَوَاب (أمَّا) لَا تحذف فِي غير الضَّرُورَة أصلا وَأَن الْجَواب فِي الْآيَة: فَذُوقُوا الْعَذَاب، وَالْأَصْل: فَيُقَال لَهُم ذوقوا، فَحذف القَوْل وانتقلت الْفَاء إِلَى الْمَقُول وَأَن مَا بَينهمَا اعْتِرَاض وَكَذَا قَالَ فِي آيَة الجاثية ﴿وَأما الَّذين كفرُوا أفلم تكن آياتي تتلى عَلَيْكُم﴾ قَالَ أَصله: فَيُقَال لَهُم ألم تكن آياتي ثمَّ حذف القَوْل وتأخرت الْفَاء عَن الْهمزَة"[٨].

ففي النحو أشياء يذكر النحاة أنَّها لا تجوز ثمَّ تأتي علةٌ تكون تابعة لغيرها فتجوز لجواز غيرها.

وقد ذكر هذا الحكم أيضاً الزجَّاجي ت٣٣٧هـ في سياق (باب معرفة حدِّ الاسم، والفعل، والحرف)[٩]، فقال في حدِّ الاسمِ: هو ما كان في كلام العرب فاعلاً، أو مفعولاً به، أو واقعاً في حيِّز الفاعل والمفعول به. وذكر أنَّه تعريف داخل في مقاييس النحو وأوضاعه وليس يخرج عنه اسم البتة، ولا يدخل فيه ما ليس باسم[١٠].

والملاحظ أنَّ تعريف الزجَّاجي قد خلا من ذكر علامات الاسم كدخول حرف الجر عليه، وغيرها من علامات الاسم، وقد أُخِذَ على المبرِّد حدَّهُ الاسمَ حين ذكر بعض علامات الاسم وهو

دخول حرف الجر عليه؛ لأنَّ من الأسماء ما لا تدخله حروف الجر نحو: كيف، وصه، ومه وغيرها من أسماء الاستفهام وأسماء الأفعال، ، يقول المُبرِّد: "أَمَّا الْأَسْمَاء فَمَا كَان واقعا على معنى نَحْو رجل، وَفرس، وَزيد، وَعَمْرو، وَمَا أشبه ذَلِك وتعْتَبرُ الأسماءَ بِوَاحِدَة كلُّ مَا دخل عَلَيْهِ حرف من حُرُوف الجرِّ فَهُوَ اسْم وَإِن امْتنع من ذَلِك فَلَيْسَ باسم"[١١].

واحتُجَّ له بقولين هما:

الأول: إنَّه قصد الإبانة عن الأسماء المتمكنة الجارية بالإعراب، أو المستحقة له، وهي لا تنفكُّ مما ذكر، ولم يرد الإحاطة بالأسماء كلِّها.

الثَّاني: وهو قول الزجاجِّي الذي نتلمس فيه ذِكْرَه هذا الحكم (الجائز بجواز غيره) قائلا: "والجواب هو ما احتججتُ به أنا عنه، واستخرجته له، ولم أرَ أحداً من أصحابنا ذكره. أقول: إنَّ حدَّ أبي العباس هذا في قوله تعتبر الأسماء بدخول حروف الخفض عليها، غير فاسد؛ لأنَّ الشيءَ قد يكون له أصلٌ مجتمع عليه، ثُمَّ يخرج منه بعضه لعلةٍ تدخل عليه، فلا يكون ذلك ناقضاً للباب، بل يخرج منه ما خرج بعلته، ويبقى الثَّاني على حاله"[١٢]. فالأسماء مستحقة لدخول حروف الجر عليها في الأصل، ثُمَّ عرض لبعضها علة تمنعه من ذلك، فليس ذلك بناقضٍ لحدِّها واستحقاقها.

أمَّا (كيف) مثالاً، فإنها امتنعت من ذلك؛ لأنَّها سؤال عن حال، والحال لا يسوغ دخول حروف الجر عليها في قولنا: أقبل زيدٌ راكباً، فكان ما وضع موضع الحال ممتنعاً مما امتنعت عنه، أمَّا (صه) و(مه) فإنّهما واقعان موقع فعل الأمر، فمعنى صه: اسكت، ومعنى مه: اكفف، ودخول حرف الجر على فعل الأمر محال، فلذلك لا تدخل على ما وقع موقعه[١٣].

ومن باب المقاربة لا أكثر أقول: إنَّ بعض النحويين كان لا يجيزُ حكماً في مسألة ما من بابٍ معيَّن؛ لعدم جواز غيرها من نفس الباب، وهذا الحكمُ على ما أرى حكماً آخر لم ينل حظه من البحث سِوى إشارات عابرة في بعض المصنفات النحوية لعلَّنا نجد الوقت الكافي بعد توفيق الله لدراستها ولفت انتباه الدارسين لها، ففي مسألة العطف ب (كيف) مثلاً أنَّ بعض النحاة كان يجيز العطف بها فيقول: ما مررت برجلٍ فكيف امرأةٍ، وقد خطَّأه يونس بن حبيب؛ لأنَّ (كيف) بمنزلة (أين) وغيرها من

أدوات الاستفهام، وهذه لا يجوز العطف بها لأنَّ لها الصدارة في الكلام، فلا يجوز القول: رأيتُ زيداً فأين عمراً، ولا: رأيتُ زيداً فهل بشراً، فلمَّا لم يجز العطف ب (أين، هل) لم يجز العطف ب (كيف) قياساً[١٤].

مناقشة مسائل من هذا الباب:

مسألة الإعراب والبناء:

ومن المسائل التي تذكر لهذا الحكم مسألة الإعراب والبناء، فأصْلُ الإعرابِ للأسماء وأصلُ البناءِ للحروف والأفعال وهذا ما أجمع عليه النحويون[١٥]، غير أننا نجد كثيراً من الأسماء غير معربة (مبنيّة)؛ لعلةٍ طارئةٍ ونجد كذلك بعض الأفعال معربةً؛ لعلةٍ طرأت عليها، ومع ذلك يبقى الحكم العام لهذا القسم الذي خرج عن هذين الأصلين لعلةٍ ما إسماً أو فعلاً.

والعلة الطارئة التي طرأت على الأسماء فحولتها من الإعراب إلى البناء هي مشابهتها للحرف وذلك في أربعة مواضع[١٦]:

١- شبه له في الوضع كأن يكون الاسم موضوعا على حرف واحد كالتاء في (ضربت) أو على حرفين ك (نا) في (أكرمنا).

٢- شبه الاسم له في المعنى وهو قسمان أحدهما ما أشبه حرفا موجودا والثاني ما أشبه حرفا غير موجود فمثال الأول (متى) فإنها مبنية لشبهها الحرف في المعنى فإنها تستعمل للاستفهام نحو: متى تقوم؟ وللشرط نحو: متى تقم أقم. وفي الحالتين هي مشبهة لحرف موجود لأنها في الاستفهام كالهمزة وفي الشرط ك (إن).

٣- شبه له في النيابة عن الفعل وعدم التأثر بالعامل وذلك كأسماء الأفعال.

٤- شبه الحرف في الافتقار اللازم وذلك كالأسماء الموصولة نحو (الذي) فإنها مفتقرة في سائر أحوالها إلى الصلة فأشبهت الحرف في ملازمة الافتقار فبنيت.

فلولا مشابهة الأسماء للحروف من هذه النواحي لبقيت في إطار الإعراب ولما خرجت عنه.

ومن الأفعال ما خرج عن البناء وأصبح معربا لعلة طرأت عليه كالمضارع مثلاً الذي إنَّما بُنِيَ؛ لأنَّه شابه الاسم[١٧].

وإذا نظرنا إلى الظروف نجد أنَّ تصرُّفُها في الإعراب والبناء يدخل في نطاق الموضوع؛ إذ إنَّ الأصل في الظروف إذا أضيفت إلى الجمل من حيث البناء والإعراب، جواز الأمرين[١٨]، نقول مثلاً: (أعجبني يوم قمت)، وذلك بإضافة (يوم) إلى الفعل الماضي، فيكون حكم (يوم) الرفع بفعله، ويجوز كذلك بناء (يوم) على الفتح في محل رفع.

ومن إضافة الظرف إلى الجمل قول الشاعر:

على حِينَ عاتبتُ المشيبَ على الصِّبَا وَقلتُ: ألَمَّا أصْحُ والشيبُ وازعُ[١٩]

ويعلِّل ابن جنِّي (ت٣٩٢) الإعراب والبناء بقوله : "وَأما من أعرب: فَلِأَن الظّرْف مُتَمَكن فِي نَفسه، وَهَذِه الْإِضَافَة اسْتحقَّهَا لما ذَكرْنَاهُ، فَوَجَبَ أَن يبْقى على حَال تمكنه، لِأَن مَا اسْتَحَقَّه من الْإِضَافَة لعِلَّة أوجبت لَهُ ذَلِك، وَقد يجوز أَن يبْنى مَعَ الْمُضَارع أَيْضا، كَقَوْلِك: أعجبني يَوْم تقوم، إِلَّا أَن الْإِعْرَاب مَعَ الْمُضَارع أحسن لما ذَكرْنَاهُ. وَأما جَوَاز الْبناء؛ فَلِأَن ظروف الزَّمَان قد خَالَفت جَمِيع الْأَسْمَاء بإضافتها إِلَى الْجمل، وَخُرُوج الشَّيْء عَن نَظَائِره نقص لَهُ، فَوَجَبَ لهَذَا النَّقْص أَن تبنى"[٢٠].

إنَّ ما ذكره ابن جنِّي من جواز بناء ظرف الزمان، إذا ما أضيف إلى الفعل الماضي، أو المضارع يحدِّد بوضوح أنَّ هناك علةً طارئة على هذا الظرف قد أخرجته عن أصله وبابه (باب الأسماء)، بعدم إضافتها إلى الجمل. ولمَّا وجدنا أنَّ من ظروف الزمان ما أضيف إلى الجمل، في الكلام الفصيح المنقول بالنقل الصحيح، حكمنا بوجود علةٍ طارئةٍ أخرجته عن الحكم العام لها.

أمَّا حيث ففيها أربع لغات وهي (حيثُ)، و(حيثَ)، و (حوثُ)، و (حوثَ)، وهي مبنية في جميع تلك اللغات[٢١]، وعلَّةُ بناء (حيْث) أمران[٢٢]:

الأول: هو إبهامها فتقع على الجهات الست (فوق، تحت، قُدَّام، خلف، يمين، شمال)، وعلى كلِّ مكان. فضاهتْ بإبهامها في الأمكنة "إذ" المبهمة في الأزمنة الماضية كلها. فكما كانت "إذْ"

مضافة إلى جمله تُوضِحها، أُوضحتْ "حَيْثُ" بالجملة التي تُوضَح بها "إذْ" من ابتداء وخبر، وفعل وفاعل. وحين افتقرتْ إلى الجملة بعدها، أشبهتْ "الّذِي" ونحوَها من الموصولات في إبهامها في نفسها وافتقارِها إلى جمله بعدها تُوضِحها، فبُنيت كبناء الموصولات.

الثاني: هو أنه ليس شيء من ظروف الأمكنة يُضاف إلى جمله إلَّا "حَيْثُ". فلمّا خالفت أخواتِها؛ بُنيت لخروجها عن بابها.

فبناء (حيثُ) هو لخروجها عن سائر ظروف المكان فجميعها لاتضاف إلى الجمل إلاَّ حيث، وهي علةٌ طارئةٌ أوجبت بناءها.

مسألة في الحذف:

في باب الحذف يرى النحاة أنَّه لا يجوز الحذف إذا لم يأمن اللبس[٢٣]، وذلك كقولنا مثلاً: (رغبت الشيء)، فلا يجوز حذف حرف الجر (في)، أو (عن) بعد رغب؛ إذ لا يتضح المراد بعد الحذف، أهو رغب "عن" أو "في"، والمعنيان مختلفان، وليس هنالك قرينة تزيل هذا اللبس، يقول السيوطي ت ٩١١هـ في ذلك: "أمَّا إذا لم يتَعَيَّن الْحَرْف فَلَا يجوز الْحَذف؛ للإلباس نَحْو رغبت أَنَّك قَائِم إِذْ لَا يدْرِي هَل الْمَحْذُوف (فِي) أَو (عَن)"[٢٤].

ويرى أبو حيَّان الأندلسي أنَّ الحرف إذا لم يتعيَّن، بأن يكون الفعل يتعدى بحرفين مختلفي المعنى كرغب، تعدى بـ ((في))، وتعدى بـ ((عن)) – لم يجز حذفه، فلا يجوز أن تقول: رغبت أن تقوم؛ إذ يحتمل أن يكون التقدير: رغبت في أن تقوم، فتكن مؤثراً للقيام، ويحتمل أن يكون التقدير: رغبت عن أن تقوم، فتكون مختاراً عدم القيام[٢٥]

ومن ذلك مثلاً قول الشاعر:

ويرغب أَن يَبْنِي الْمَعَالِي خَالِد ويرغب أَن يرضى صَنِيع الألائم[٢٦]

"فَإِن قدر (فِي) أَولا وَ(عَن) ثَانِيًا مدح، وَإِن عكس ذم، وَلَا يجوز أَن يقدر فيهمَا مَعًا (فِي)، أَو (عَن) للتناقض"[٢٧].

فإذا كان هذا التركيب لا يجوز عند النحويين إذ إنَّه قد يلبس المعنى ويبهمه، فإنَّه قد يجوز عند إرادة الإبهام، وإرادة كلا المعنيين، فالعلَّة التي جوَّزت حذف الحرف هنا هي إرادة المعنيين معاً أي إرادة عن، أو في معاً، وبذلك يحصل نوعاً من التوسع في المعنى لا يحصل بوجود أحد الحرفين، ففي قوله تعالى مثلاً: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾[٢٨]، جاز حذف في، أو عن لإرادة التوسع في المعنى وإرادة المعنيين معاً يقول حسن بن أمّ قاسم المرادي ت ٧٤٩هـ معللاً الحذف في هذه الآية: " فحذف الحرف الجار مع أن اللبس موجود بدليل أن المفسرين اختلفوا في المراد فبعضهم قدَّر (في أن)، وبعضهم قدَّر (عن أن)، واستدل كل على ما ذهب إليه وأجيب عنه بجوابين أحدهما أن يكون حذف الحرف اعتمادا على القرينة الرافعة للبس، والآخر أن يكون حذف لقصد الإبهام ليرتدع بذلك من يرغب فيهن لجمالهن ومالهن ومن يرغب عنهن لدمامتهن وفقرهن. وقد أجاز بعض المفسرين التقديرين"[٢٩]، ويقول شمس الدين الجوجري ت٨٨٩هـ في هذا الحذف: "إنَّه حذف لقصد الإبهام ليرتدع بذلك من يرغب فيهن لجمالهنّ ومالهن، ومن يرغب عنهن لفقرهن ودمامتهن، وهذا جواب حسن؛ لأنَّ عند إرادة الإبهام لا يخاف اللبس"[٣٠].

مسألة الابتداء بالنكرة:

وكذلك نجد في مسألة الابتداء في النكرة وهو ممَّا لا يجوز أصلاً؛ إذ لا فائدة ترجى من الإخبار عنها فقولنا مثلاً: رجلٌ عالم، أو رجلٌ قائم، لم يكن في هذا الكلام فائدة؛ لأنَّه لا يستنكر أن يكون في الناس رجل قائم أو عالم[٣١]، ولكن لعلةِ جواز حصول الفائدة من الابتداء بالنكرة قد نبتدأ بها في بعض الكلام فمرد الأمر في ذلك حصول الفائدة من عدمها يقول أبو بكر ابن السرَّاج ت٣١٦هـ: "فإن الإبتداء بالنكرة حسن بحصول الفائدة بها كقولك : ما أحد في الدار، وما في البيت رجل ونحو ذلك في لغة بني تميم خاصة : وما أحد حاضر؛ وإنما يراعى في هذا الباب وغيره الفائدة فمتى ظفرت

بها في المبتدأ وخبره فالكلام جائز وما لم يفد فلا معنى له في كلام غيرهم، وقد يجوز أن تقول : رجل قائم، إذا سألك سائل فقال : أرجل قائم أم امرأة فتجيبه فتقول : رجل قائم. وجملة هذا أنه إنما ينظر إلى ما فيه فائدة فمتى كانت فائدة بوجه من الوجوه فهو جائز وإلا فلا"[٣٢].

فلعلة الفائدة التي طرأت على هذا الباب جاز الابتداء بالنكرة وأصله المنع.

مسألة في حذف جواب (لو، ولولا، ولمَّا، وأمَّا، وإذا):

يرى علماء البلاغة أنَّ حذف جواب (لو، ولولا، ولمَّا، وأمَّا، وإذا) جائز لجواز أن يراد من هذا الحذف بيان أمرٍ عظيم ويكون أكثر قوة وتأثيراً في النفوس منه لو أنَّه ذُكر، ففي قوله تعالى: ﴿لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكُفُّونَ عَنْ وُجُوهِهِمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾[٣٣]، يقول أحمد عبد الله البيلي (ت ١٣٨٤هـ) في جواز حذف جواب (لو) هنا: "وحذف الجواب هنا كأنَّه يشير إلى تعيينه، فإنَّ من يعلم أنَّه سيعرض للنار، فيشوى بها وجهه وظهره، ولا يجد له من ناصر ينصره، إن لم يؤمن، يعمل بكل قواه على أن يتَّقي هذه النار، فكأنَّ تقدير الآية: لو يعلم الذين كفروا..... لما أنكروا البعث، وما لجَّوا في كفرهم"[٣٤].

وتتعدد علة هذا الحذف بحسب المقام الذي ورد فيه فقد يكون من ورائه عدم قدرة المتكلم من أن يبديه ويظهره من ذلك ما جاء على لسان النبي لوط (ع) في قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[٣٥]، إذ في حذف الجواب هنا إخفاء لأمنيةٍ تجول في نفس لوط كأنَّما لا يستطيع أن يبديها أمام قومه[٣٦].

ومن ذلك أيضاً حذْفُ جواب (إذا) في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾[٣٧]، وكأنَّ في حذْفِ جواب (إذا) إشارة إلى أنَّه معروف وواضح عند المخاطبين لا يكاد يحتاج إلى أن يذكر فضلاً عن أنَّ الآية الثانية من دلالة عليه، وكأنَّ التقدير: وإذا قيل لهم اتقوا ما بين أيديكم..... أعرضوا، وبيَّنت الآية التالية أنَّ هذا الإعراض سجية لهم[٣٨].

فقد تُركَ للقاريء أن يَحذِف من الجمل ما يستطيع أن يدركه، لأنَّ السياق يستلزمه ويستدعيه.

مسألة: وقوع المصدر حالاً:

منع سيبويه ذلك ولم يجوِّز استعماله إلاَّ بسماع عن العرب وليس بقياس مطَّرد[٣٩]؛ لأنَّه مصدر وقع موقع الحال من غير أن يغلب على بابه، ومن وضع الشيء في غير موضعه، وأجاز قسمٌ من النحويين أن يقع المصدرُ حالاً؛ لسبب ما، وذلك ما سنوضِّحه في السطور الآتية.

إجمالاً أقول إنَّ سيبويه ومن معه خَرَّجَ ما وقع منها على أنَّها مصادر مؤولة بالمشتق فهي في موضع الحال، ف(أتانا سرعةً) مثلاً، على (أتانا مسرعاً)، وقال آخرون هي مصادر على تأويل مضاف محذوف أي: أتانا إتيان سرعةٍ، وقال الكوفيون والأخفش: إنَّها مفعول مطلق تدل على نوع الفعل[٤٠].

وأجاز أبو العباس المُبرِّد ذلك؛ لعلة طارئة على المصدر وذلك بكون المصدر هنا ممَّا يتنوع به الفعل وفيه معنى الحال وهي العلة التي أخرجته عن بابه[٤١]. وما قصده المبرِّد بتنوع الفعل أي أن يكون في كلّ شيء يدلّ عليه الفعلُ، فأجاز أن تقول: "أتانا رُجْلَةً"، و"أتانا سُرْعَةً"، ولا يقال: "أتانا ضَرْبًا"، ولا "أتانا ضِحْكًا"، لأنّ الضرب والضحكَ ليسا من ضروب الإتيان، لأنّ الآتِيَ ينقسِم إتيانُه إلى سُرْعةٍ، وإبْطاءٍ، وتوسُّطٍ، وينقسم إلى رُجْلَةٍ ورُكوبٍ، ولا ينقسم إلى الضرب، والضحكِ. وكان يقول: إنّ نصبَ "مَشْيًا" وشِبْهِه إنّما هو بالفعل المقدَّر، كأنّه قال: أتانا يَمْشِي مَشْيًا[٤٢].

وأجاز أبو حيَّان أنَّ يقع المصدر حالاً بِكَثْرَة واستشهد بما ورد في القرآن الكريم ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[٤٣]، وقوله تعالى:﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[٤٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٤٥]، وقوله تعالى:﴿ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾[٤٦]، ونقل كذلك ما ورد عن العرب قولهم: قتلته صبرا، وأتيته ركضا، ومشيا، وعدوا، ولقيته فَجْأَة، وكفاحا، وعيانا، وكلمته مشافهة، وطلع بَغْتَة، وَأخذت ذَلِك عَنهُ سَمَاعا[٤٧].

ونقل أبو حيَّان كذلك اختلاف النحويين فِي تَخْرِيج هَذِه الْكَلم وَمَا أشبهها من المسموع، فَذهب سِيبَوَيْهِ، وَجُمْهُور الْبَصرِيين، إِلَى أَنَّهَا مصَادر فِي مَوضِع الْحَال مؤولة بالمشتق أَي ساعيا، وراكضا، ومفاجئا، ومسرا، ومعلنا، وخائفين، وطائعين، ومجاهرا، ومصبورا، وَكَذَا الْبَاقِي.

وَقَالَ بَعضهم: هِيَ مصَادر على حذف مُضَاف أَي: إتْيَان ركض، وسير عَدو، ولقاء فَجْأَة، وَقيل: هِيَ أَحْوَال على حذف مُضَاف أَي ذَا سعي وَذَا فَجْأَة.

وشذ المبرد فقال: يجوز القياس فقيل عنه مطلقًا، وقيل فيما هو نوع للفعل نحو: أتيته سرعة[٤٨].

وذكر محقق كتاب شرح الكافية الشافية الدكتور عبد المنعم هريدي أنَّ ما وقع منه خرج عن بابه لعلة الأمر، وفيما سوى ذلك لا يجوز وذلك كقولك: قتلته صبرا، ولقيته فجاءة، ومفاجأة، وأتيته ركضا، وعدوا، ومشيا، وليس كل مصدر وإن كان في القياس مثل ما مضى من هذا الباب يوضع هذا الموضع لأن المصدر ههنا في موضع فاعل إذا كان حالا. ألا ترى أنه لا يجوز أتانا سرعة، ولا أتانا رجلة[٤٩].

ويرى الزمخشري ت٥٣٨ أنَّ المصدر يجوز أن يقع حالاً؛ لجواز أن تقع الصفة مصدراً في قولهم: قم قائماً، وذلك كقولهم: قتلته صبراً، ولقيته فجاءة وعياناً وكفاحاً، وكلمته مشافهة، وأتيته ركضاً وعدواً ومشياً، وأخذت عنه سمعاً، أي مصبوراً ومفاجئاً ومعايناً[٥٠]، ومثل قول الشاعر[٥١]:

ألم ترَنِي عَاهدتُ ربِّي وإنني ... لَبينَ رتاجٍ قائمًا ومَقَامِ
على حلفةٍ لا أشتُمُ الدهرَ مُسلمًا ... ولا خارجًا مِنْ فِيَّ زورُ كَلامِ

فهذه المصادر قد وقعت موقع الحال فيقال: "أتيتُه رَكْضًا"، و"قتلتُه صَبْرًا"، و"لقيتُه فُجاءةً وعِيانًا" و"كلّمتُه مُشافَهةً". والتقدير مثلما يرى ابن يعيش ت٦٤٣هـ: أتيتُه راكِضًا، وقتلتُه مصبورًا، إذا كان الحالُ من الهاء، فإن كان من التاء فتقديرُه: قتلتُه صابرًا، ولقيتُه مُفاجِئًا ومُعايِنًا، وكلّمتُه مُشافِها. فهذه المصادرُ وشبْهُها وقعتْ موقعَ الصفة، وانتصبتْ على الحال كما قد تقع الصفةُ في

موقع المصدر المؤكِّدِ، نحوَ: "قُمْ قائمًا"، والأصلُ: قُم قِيامًا. ألا ترى أنّه لا يحسن أن يُحمَل على ظاهره، فيقالَ: إنّه حالٌ، لأنّك لا تأمر بفعلٍ مَن هو فيه(٥٢).

أمَّا بيت الفرزدق فقد نقل ابن يعيش رأي عيسى بن عمر بأن يكون قوله: "ولا خارجًا" حالًا، والمراد: عاهدتُ ربّي غيرَ شاتمٍ، ولا خارجٍ، أي: عاهدتُه صادقًا(٥٣).

مسألة تقديم الخبر على المبتدأ:

الأصلُ في المبتدأ أن يتقدم على الخبر، ولكن هناك حالات توجب مخالفة هذا الأصل، فيتقدم الخبر على المبتدأ، ومن تلك الحالات(٥٤):

١- أن يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة (ظرفاً أو جاراً ومجروراً) مثل: في المدرسة طلابٌ، ف (طلابٌ) هو المبتدأ الذي تأخر عن الخبر الذي تعلق به الجار والمجرور.

٢- أن يكون في المبتدأ ضمير يعود على جزء من الخبر مثل: في الدار صاحبها، فلو أننا قدَّمنا المبتدأ على خبره (في الدار) لعاد الضمير (ها) على متأخر، وهذا لا يجوز في العربية، إذ إنَّ الضمير لابدَّ له دائماً من أن يعود على متقدِّم.

٣- إذا كان الخبر اسماً من أسماء الاستفهام مثل: أين أنت؟ فالظرف (أين) هنا اسم استفهام تعلق بخبر محذوف للمبتدأ المؤخر (أنت)، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾(٥٥)، فالظرف (متى) الذي تعلق بالخبر المحذوف، تقدَّم على المبتدأ (هذا)؛ وذلك لأنَّه من أسماء الاستفهام، وأدوات الاستفهام لها الصدارة أسماءً وحروفاً.

ذهب الكوفيون في هذه المسألة إلى أنه لا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه، مفردًا كان أو جملة؛ "فالمفرد" نحو "قائم زيد، وذاهب عمرو" والجملة نحو "أبوه قائم زيد، وأخوه ذاهب عمرو".

واحتجوا لكلامهم هذا: إنما قلنا إنه لا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه مفردًا كان أو جملة لأنه يؤدّي إلى أن تَقَدُّمِ ضميرَ الاسم على ظاهره، ألا ترى أنك إذا قلت: "قائم زيد" كان في قائم ضمير

زيد؟ وكذلك إذا قلت "أبوه قائم زيد" كانت الهاء في أبوه ضمير زيد؛ فقد تقدم ضمير الاسم على ظاهره، ولا خلاف أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره؛ فوجب أن لا يجوز تقديمُهُ عليه[٥٦].

أمَّا البصريون فقد ذهبوا إلى أن الخبر يجوز أن يتقدم على المبتدأ؛ وذلك لجواز تقديم معمول خبر المبتدأ بما أثبتوه وقالوا: فَلأَن يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه أولى؛ لأن رتبة العامل قبل رتبة المعمول، وهذا لا إشكال فيه[٥٧].

مسألة في إعمال (ما) وإهمالها:

في هذه المسألة نجد أنَّه على الرغم من أنَّ (ما) لا يجوز إعمالها عمل (ليس) عند التميميين وهو القياس مثلما ذكر ذلك سيبويه بقوله: " وأمّا بنو تميم فيجرونها مجرى (أما، وهل)، أي لا يعملونها في شيء وهو القياس"[٥٨]، فهي عندهم مهملة؛ وذلك لأنَّها فقدت شرطاً من أهم شروط عملها وهو الاختصاص، يقول المرادي ت٧٤٩هـ بعد أن قسَّم الحروف إلى حروف مختصة بالاسم، وحروف مختصة بالفعل، وحروف مشتركة: "وأما المشترك فحقه ألا يعمل، لعدم اختصاصه بأحدهما"[٥٩]. نجد أنَّ أهل الحجاز جاز عندهم أن تعمل عمل (ليس)؛ وذلك لكون أنَّ (ما) تشارك (ليس) في أربعةِ أشياء وهي: النَّفيُ، ونفيُ ما في الحال، ودخولُها على المبتدأ والخبرِ، ودخول الباءِ في خبرها. والشَّبه من وَجهين يَكفي في إلحاقِ المُشَبَّهِ بالمُشَبَّهِ به[٦٠].

إلا أن هذا الحكم ليس على إطلاقه، وإنما هو حكم مقيد بقيد، وهو أن تستوفي ما شروط إعمالها عند الحجازيين، وهي مراعاة الترتيب بين اسمها وخبرها؛ بأن يكون اسمها متقدمًا وخبرها متأخرًا، وألا يتقدم معمول الخبر وهو غير ظرف ولا مجرور، وألا ينتقض النفي بإلا. فإن فقد شرط من هذه الشروط، أهملت (ما) وهو القياس.

يقول ابن جنِّي ت٣٩٢هـ : " فمتى رابك في الحجازية ريب من تقديم خبر، أو نقض النفي، فزعت إذ ذاك إلى التميمية فكأنك من الحجازية على حرد، وإن كثرت في النظم والنثر"[٦١].

ومعنى ما ذكره ابن جني: أن على المتكلم أن يتكلم بلغة الحجاز، لأنها اللغة التي كثر استعمالها، إلاَّ إنَّه غير مطمئنٍّ إليها؛ لضعف قياسها بالنسبة لقياس التميمية، فهو يتهيَّأ الفرصة؛ ليخرج منها عند اختلال شرط من شروط إعمالها.

مسألة: في عمل (أنْ) المصدرية محذوفة:

من المسائل الأخرى التي يمكن أن تُعَدَّ ضمن ما نحن بصدده، عمل (أنْ) المصدرية في الفعل المضارع محذوفة، ومثاله قول الشاعر طرفة بن العبد:

ألا أيُّهذا اللّائمي أحضُرَ الوغى وأن أشهدَ اللذّات، هل أنتَ مُخلِدي[٦٢]

وذلك في رواية نصب (أحْضُرَ)، فالأصلُ في ذلك المنع (عدم الجواز)؛ لعدم جواز عمل (أنْ) المصدرية محذوفة إلاَّ وفق شروط حدَّدها النحويون منها[٦٣]:

حذف (أنْ) المصدرية وجوباً:

١- أن يسبقها (كان)المنفية نحو قوله تعالى:﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[٦٤].

٢- ويجب إضمار أن بعد (أو) المقدرة ب (حتى) أو (إلاَّ) فتقدر ب (حتى) إذا كان الفعل الذي قبلها مما ينقضى شيئا فشيئا، وتقدَّر ب (إلا) إن لم يكن كذلك فالأول كقول الشاعر:

لأَسْتَسْهِلَنَّ الصَّعْبَ أَوْ أُدْرِكَ المُنَى فَمَا انْقَادَتِ الآمَالُ إلاَّ لِصَابِرِ [٦٥]

والثاني كقول الشاعر:

وكنتُ إذا غَمَزْتُ قَنَاةَ قومٍ كَسَرْتُ كُعوبَها أو تستقيما[٦٦]

٣- بعد حتى، نحو: سرت حتى أدخل البلد، إذا كان الدخول مستقبلاً.

٤- بعد الفاء المجاب بها نفي محض أو طلب محض فمثال النفي: ما تأتينا فتحدثنا، ومعنى كون النفي محضا أن يكون خالصا من معنى الإثبات، ومثال الطلب وهو يشمل الأمر، والنهي، والدعاء، والاستفهام، والعرض، والتحضيض، والتمني.

حذف (أن) المصدرية جوازا:

١- يجوز أن ينصب بأن محذوفة أو مذكورة بعد عاطف تقدم عليه اسم خالص أي غير مقصود به معنى الفعل وذلك كقول الشاعر:

وَلُبْسُ عَباءةٍ وتقرَّ عَيني أحبُّ إليَّ مِنْ لُبْسِ الشَّفوفِ [٦٧]

وفيما عدا تلك المواضع الذي ذكرها النحويون يكون عمل (أنْ) المصدرية محذوفة في الفعل المضارع شاذ وغير جائز ولا يقاس عليه[٦٨].

ولكن قد يطرأ طارئ يقتضي معه جواز ما لم يكن جائزاً أصلاً، ففي بيت طَرَفة السابق الذكر كان الأصل برواية النصب (أنْ أحضرَ) فدلَّ على جواز إعمال (أنْ) محذوفةً في غير مواضع حذفها المقررة في علم العربية، والدليل على ذلك (وأنْ أشهدَ اللذَّات).[٦٩]

على أنَّها من المسائل الخلافية[٧٠] إذ رأى البصريون أنَّ (أن) المحذوفة لا تعمل من غير بدل، واحتجوا بأن قالوا: الدليل على أنها لا يجوز إعمالها مع الحذف أنها حرف نصب من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال ضعيفة؛ فينبغي أن لا تعمل مع الحذف من غير بدل.

فيما جوَّز الكوفيون إعمالها في الفعل المضارع، وقد استدلوا بقراءة عبد الله بن مسعود: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾[٧١]، بنصب (تعبدون) ب(أن) مقدَّرة أي: (ألاَّ تعبدوا)، واستشهدوا كذلك ببيت طَرَفة الذي ذكرناه، وببيت عامر بن الطُّفَيل:

فلم أَرَ مثلها خُبَاسَةَ وَاحِدٍ ونَهْنَهْتُ نفسي بعد ما كِدْتُ أَفْعَلَهْ[٧٢]

فنصب "أفعله" لأنَّ التقدير فيه: أنْ أفعله؛ فدلّ على أنها تعمل مع الحذف، وهذا على أصلكم ألزم؛ لأنَّكم تزعمون أنّها تعمل مع الحذف بعد الفاء في جواب الأمر والنهي والنفي [والاستفهام] والتمني والعرض، وكذلك بعد الواو واللام وأو وحتى فكذلك ههنا.

ورأى المبرِّد ت٢٨٥هـ جواز العمل مع الحذف وذلك؛ لأنَّه يجوز أن يكون المعنى (عَن حُضُور الوغى) إذ إنَّ الفعل قد يدلُّ على مصدره، فَلَمَّا ذكر (أحضر الوغى) دلّ على الْحُضُور، كما قالوا: من

كذب كَانَ شرا، يُرِيدُونَ كَانَ الْكَذِب، وَقوله تعالى: ﴿ولاَ يَحْسَبِنَّ الذِين يَبْخَلونَ بِما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضلهِ هَوَ خَيراً لَهُمْ﴾، والْمَعْنى الْبُخْل هُوَ خير لَهُم فَدلَّ عَلَيْهِ بقوله يَبْخلُونَ[٧٣].

وعلَّل لمن نصب بقوله: " فَلِأَنَّ الْمَعْنى إِنَّمَا حَقه بِ (أَن) وَقد أبان ذَلِك فِيمَا بعده بقوله: وَأَن أشهد اللَّذَّات هِل أَنْت مخلدي؟ فَجعله بِمَنْزِلَة الْأَسْمَاء الَّتِي يَجِيء بَعْضهَا محذوفا للدلالة عَلَيْهِ"[٧٤].

مسألة: في تقديم التمييز على عامله المتصرف:

أجمع كثير من البصريين وعلى رأسهم سيبويه على عدم جواز تقديم التمييز على عامله المتصرف، فلا يجوز عند هؤلاء أن نقول: عرقاً تصببتُ، وشحماً تفقأتُ، وغيرها من الجمل التي يتقدم فيها التمييز على عامله، واحتجُّوا لذلك بعلل ساقوها لعدم الجواز منها؛ كون التمييز فاعلاً في المعنى ولا يجوز أن يتقدَّم الفاعل على فعله وغيرها من العلل[٧٥].

غير أنَّ المازني، والمُبرّد، والكسائي، وغيرهم ذكروا أنَّما أجزنا هذا؛ لجواز تقديم الحال على عاملها وإن كانت الحال هي صاحبة الحال في المعنى، مثل: راكباً جئت[٧٦]، مستدلين بقول الشاعر:

أَتَهْجُرُ سَلْمَى بِالْفِرَاقِ حَبِيبَهَا وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ [٧٧]

فقد روي البيت بنصب "نفسًا" على التمييز، فتقدم التمييز "نفسًا" على عامله المتصرف "تطيب". وقوله تعالى:﴿خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ﴾[٧٨].

فهم يجيزون (عرقاً تصببت)، و(نفساً طبت)، و(شحماً تفقأت)، واحتجوا على ذلك، بأن قالوا: العامل في التمييز شيئان:

أحدهما: اسم جامد.

والآخر: فعل متصرف.

فالاسم الجامد، نحو عشرين درهماً، وأفضل منك أباً.

وهذا الضرب لا يجوز تقديم التمييز فيه على الاسم المميز.

والضرب الثاني: وهو ما كان العامل فيه، فعلاً متصرفاً، وذلك: تفقأت شحماً، قالوا: هذان الضربان في التمييز، يشبهان الحال، وذلك أن العامل في الحال على ضربين: عامل متصرف،

وشيء في معنى فعل غير متصرف.

فما كان فعلاً متصرفاً، فإن التقديم فيه والتأخير سائغ، كقولك: قام زيد ضاحكاً، وضاحكاً قام زيد.

وما كان العامل فيه معنى فعل، لم يجز تقديم الحال عليه، وذلك قولك: هذا زيدٌ قائماً، وخلفك زيدٌ قائماً، لا يجوز: قائماً هذا زيد، ولا قائماً خلفك زيدٌ(٧٩).

ومن حيث القياس قالوا: أنَّ العامِلَ هنا متصرّفٌ إذ كان فعلاً متصرفاً، فهو كالمفعولِ يجوزُ تقديمُه على الفعلِ كقولك: زيداً ضربَ عمروُ، وباعتبار هذا قد جوزتُم تقديمَ الحالِ على العاملِ المتصرّفِ، وهو القياسُ(٨٠).

وفي هذا دليل قويّ على أنَّ من النحويين من كان يجيز تركيباً ما بالقياس على تركيب آخر من غير بابه.

مسألة الفصل بين المصدر ومنصوبه:

الأصل فيه المنع إذا كان الفاصل أجنبياً، ففي قول الشمَّاخ بن ضرار:

وهنَّ وقوفٌ ينتظرْنَ قضاءَه بضاحي عَذاةٍ أمْرَهُ وهو ضامزُ(٨١)

الفاصل بين المصدر (وقوفٌ) ومعموله (بضاحي عذاةٍ)، أجنبي وهي جملة (ينتظرْنَ قضاءَه)، وهذا الفصل غير جائز أصلاً، فالمعنى والتقدير على هذا يكون: وهنَّ وقوفٌ في ضاحي عذاةٍ(٨٢) ، وبناءً على هذا التقدير يكون (بضاحي عذاة) متعلقاً بالمصدر (وقوف) وهذا غير جائز حيث الفصل بين المصدر ومتعلقه بأجنبي، على أنَّ البيت يمكن حمله على معنىً وتقديرٍ آخر فيكون جائزاً نحوياً، وذلك إذا ما ذهبنا إلى أنَّ (بضاحي عذاةٍ) متعلقاً بالمصدر قضاء لا (بالوقوف) أذ يترتب على هذا انعدام القول بأنَّ ثمة فصلاً بين المصدر (قضاء) ومنصوبه (أمرَه) بأجنبي.

وقد أشارَ ابن الشجري (ت) إلى ما تقدَّم من مضمون وذلك بقوله: " وفى البيت فصل بالظرف الأجنبي بين المصدر ومنصوبه، لأنّ قوله:(بضاحي عذاة) متعلق بوقوف أو ينتظرن، فهو أجنبي

من المصدر الذى هو (قضاء) فوجب لذلك حمل المفعول على فعل الآخر، كأنه لما قال:(ينتظرن قضاءه بضاحي عذاة) أضمر (يقضى) فنصب به أمره"[٨٣].

وأمام هذا التقدير من ابن الشجري يقف ابن هشام مشيراً إلى أنَّ "الباء في قوله: (بضاحي) متعلقة بقضائه، لا بـ(وقوف) ولا بـ(ينتظرن)، لئلا يفصل بين (قضائه) و (أمره) بالأجنبي. ثم قال: ولا حاجة إلى تقدير ابن الشجري وغيره (أمره) معمولاً لقضى محذوفًا، لوجود ما يعمل"[٨٤].

وفي ضوء ما تقدَّم يمكن القول إنَّ الظرف (بضاحي) يتعلَّق ب(قضاءه)؛ لكي لا يفصل بين المصدر ومنصوبه بأجنبي ولا حاجة لتقدير ابن الشجري لوجود ما يعمل وهو المصدر (قضاء) مُشَبَّهاً بالفعل، ومقدَّراً بحرف المصدر والفعل وهو (أن يقضي) دالاً على الحال وليس مفعولاً مطلقاً، ويؤيّد ذلك المعنى وصف الشاعر لحمير الوحش قد عطشت واحتاجت إلى ورود الماء، وهي واقفة تنتظر فحلها الساكت الذي أغلق فاه ممسكاً أن يقضي أمره بهذا المكان المرتفع من الأرض (ضاحي عذاة) والباء هنا للظرفية، وهو النهوض ليلاً إذ أنَّ حمير الوحش لو وردت الماء نهاراً لهمَّ بها القناص، ومن ثَمَّ فأنَّ الأمر (القضاء) بالنهوض ليلاً في هذا المكان المرتفع من الأرض[٨٥].

فالانتظار لقضاء الأمر مثلما أرى بضاحي عذاة وليس الانتظار بضاحي عذاة لقضاء الأمر؛ لأنَّ قضاء الأمر يتعلق بكون هذا المكان المرتفع من الأرض ورؤية القانص لهذه الحمير.

خاتمة البحث وأهم نتائجه

لقد حاولنا في ضوء بحثنا الموسوم (حكم الجائز لجواز غيره في النحو العربي)، أن نسلط الضوء على واحدٍ من الأحكام النحوية التي لم تمتد إليها أقلام الباحثين إلاَّ قليلا، فبيَّنا أولاً أن لهذا الحكم عَلاقة بالحكم الأساس الذي هو حكم الجائز، ووقفنا على الفرق بينهما وأوضحنا أنَّ الفرق هو في العلَّة التي من أجلها كان الجواز، وتطرقنا إلى التعريف بهذا الحكم لغةً واصطلاحاً ومفهوماً، مستندين بذلك إلى المصادر القليلة التي ذكرته، واستنبطنا نحن من بعد ذلك فعمدنا إلى عشر مسائل متفرقات على أبواب نحوية مختلفة ورد بها هذا الحكم النحوي، وفصَّلنا فيها القول، وذكرنا أهم الخلافات التي دارت حولها وما ورد بشأنها من أحكام نحوية، ورجَّحنا حكم ما نعتقده صحيحاً بما يتلاءم والحكم الذي تناولناه، على أنَّ اختيارنا لهذه المسائل النحوية العشر لم يكن اعتباطا بل هو كلُّ ما أسعفنا به الوقت والجهد من بحث في مسائل حكم الجائز لجواز غيره في النحو العربي، وهي إنَّما على سبيل ضرب الأمثلة التي لا يراد منها سوى الكشف والتبيين لا العد والاستقصاء، ولا يعدم باحثٌ إذا ما فتَّشَ في مسائل النحو غيرها، ولكن حسبنا أنَّنا طرقنا باباً في النحو كان يشار إليه بإشارات عابرة.

ومن ثمار هذا البحث ونتائجه أنَّنا وفي أثناء حديثنا عن التفاصيل المتعلقة بهذا الحكم بدايةً ذكرنا ومن أجل المقاربة والعلاقة بين الأحكام النحوية أنَّ حكماً نحوياً آخر، وهو غير الجائز لعدم جواز غيره، وإن كان عكسه مفهوماً، فهذا يتعلق بغير الجائز، وذاك يتعلق بالجائز، إلاَّ أنَّ العلَّة الموجبة لهما واحدة فكلا الحكمين يتعلق جوازهما وعدم جوازهما بالآخر، وهو ما سنتناوله مستقبلاً، ومتى ما سنح لنا الوقت ذلك.

وأخيرا نرجو من القارىء العزيز أن يعذرنا فيما وقعنا فيه من هنات، أو أغلاط، أو يحسب أنَّنا وقعنا فيه، فذلك مبلغنا من العلم. وألاَّ يحرمنا أجر المجتهدين، وإن لم نكن منهم فهو أحسن مأمول وأكرم مسؤول إنَّه الله ربِّ العالمين.

قائمة الهوامش والمصادر:

* القرآن الكريم.

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط/٤- ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: (جوز) ٣/٨٧٠-٨٧١، وينظر: تاج العروس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية: (جوز) ١٥/٧٥-٧٦.

(٢) رسالة الحدود، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي، دار الفكر - عمان (د.ت): ٧٣.

(٣) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ)، شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان ، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، دار الفكر العربي، ط/١-١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م: ٢/٨٨٤.

(٤) ينظر مثلاً: الجمل في النحو،أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، ط/٥ - ١٤١٦هـ -١٩٩٥م: ٣٢٧، حروف المعاني، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ، تحقيق : د.علي توفيق الحمد، مؤ سسة الرسالة - بيروت، ط/١-١٩٨٤م: ٦٤.

(٥) الضحى ٩- ١١.

(٦) الواقعة ٨٨-٩٣.

(٧) آل عمران ١٠٦.

(٨) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط/٦- ١٩٨٥م: ٨٠-٨١.

(٩) الإيضاح في علل النحو، أبو القاسم الزجّاجي (ت٣٣٧هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، بيروت- دار النفائس، ط/٣-١٣٩٩هـ-١٩٧٩م: ٤٨.

(١٠) الإيضاح في علل النحو ٤٨.

(١١) المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق:محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب – بيروت (د.ت): ٣/١.

(١٢) الإيضاح في علل النحو ٥١.

(١٣) الإيضاح في علل النحو ٥٢.

(١٤) ينظر: الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط/٣– ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م: ١/ ٤٣٥.

(١٥) ينظر: اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية – الكويت –١٩٧٢: ٩، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت ٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه، ط/٢٠– ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م: ٣٧/١.

(١٦) ينظر: شرح ابن عقيل ٣٠/١.

(١٧) ينظر: الأصول في النحو، أبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، مؤسسة الرسالة– بيروت، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، ط/٣– ١٩٨٨: ٥٢/١.

(١٨) ينظر: علل النحو، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد – الرياض، ط/١– ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م: ٤٤٥.

(١٩) ديوان ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط/٢ (د.ت): ٣٢.

(٢٠) اللمع في العربية ٤٤٤–٤٤٥.

(٢١) ينظر: شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت٦٤٣هـ)، تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/١– ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م: ١١٤/٣.

(٢٢) ينظر: شرح المفصل ١١٤/٣.

(٢٣) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك،عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (د.ت): ١٦٢/٢، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٨٨٧، و شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة

المتحدة للتوزيع – سوريا (د.ت): ٥٦٥/٢، و شرح الأشموني على ألفية بن مالك، علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأُشْمُوني الشافعي (ت٩٠٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط/١– (١٤١٩هـ– ١٩٩٨م): ٤٤٣/١.

(٢٤) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر(د.ت): ٩/٣.

(٢٥) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: د. حسن هنداوي، ط/١، دار القلم – دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: ط/١، دار كنوز إشبيليا: ١٥/٧.

(٢٦) البيت من دون نسبة، ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٦٨٢، والمعجم المفصل في شواهد العربية ٢٧٠/٧، و شرح الشواهد الشعرية في أمَّات الكتب النحوية، محمد بن محمد حسن شُرَّاب، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط/١– (١٤٢٧هـ– ٢٠٠٧م): ٨١/٣.

(٢٧) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٦٨٢.

(٢٨) النساء ١٢٧.

(٢٩) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ١٣٤/١.

(٣٠) شرح شذور الذهب ٥٦٥/٢.

(٣١) ينظر: المقتضب ١٢٧/٤.

(٣٢) الأصول في النحو ٥٩/١.

(٣٣) الأنبياء ٣٩.

(٣٤) من بلاغة القرآن، أحمد أحمد عبد الله البيلي البدوي (ت ١٣٨٤هـ)، نهضه مصر – القاهرة/ ٢٠٠٥م: ١٠٠.

(٣٥) هود ٧٩– ٨٠.

(٣٦) من بلاغة القرآن ١٠٠.

(٣٧) يس ٤٥–٤٦.

(٣٨) من بلاغة القرآن ١٠١.

(٣٩) ينظر: الكتاب ٣٧٠/١، وشرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط/١ (د.ت): ٧٣٥/٢.

(٤٠) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ٢/ ٢٩٨، والكتاب ٣٧٠/١.

(٤١) ينظر: ارتشاف الضَرَب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/١- ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م: ١٥٧٠/٣.

(٤٢) ينظر: شرح المفصل ١٢/٢.

(٤٣) البقرة ٢٦٠.

(٤٤) البقرة ٢٧٤.

(٤٥) الأعراف ٥٦.

(٤٦) نوح ٨.

(٤٧) ارتشاف الضَرَب من لسان العرب ١٥٧٠/٣.

(٤٨) ارتشاف الضَرَب من لسان العرب ١٥٧٠/٣.

(٤٩) شرح الكافية الشافية ٧٣٥/٢.

(٥٠) ينظر: شرح المفصل ١٠/٢.

(٥١) ينظر ديوان الفرزدق، تحقيق: علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م: ٥٣٩، وفيه:

ألم تَرَنِي عَاهدتُ ربِّي وإنني ... لَبينَ رتاجٍ قَائمٌ ومَقَامِ
على قسمٍ لا أشتُمُ الدهرَ مُسلمًا ... ولا خارجًا مِنْ فِيَّ سُوءُ كَلامِ

(٥٢) ينظر: شرح المفصل ١٢/٢.

(٥٣) ينظر: شرح المفصل ١٢/٢.

(٥٤) ينظر: المفصَّل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال - بيروت، ط/١- ١٩٩٣م: ٤٤،

(٥٥) يونس ٤٨.

(٥٦) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، أبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري ، دار الفكر - دمشق، (د.ت): ٥٦/١ (مسألة رقم ٩).

(٥٧) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين ٥٦/١ (مسألة رقم ٩).

(٥٨) الكتاب ٥٧/١.

(٥٩) الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١- ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م: ٢٧.

(٦٠) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط/١- ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ٣٢٤.

(٦١) الخصائص، أبي الفتح عثمان بن جني(ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب - بيروت (د.ت): ١٢٦/١.

(٦٢) ديوان طَرَفَة بن العَبْد بن سفيان بن سعد البكري الوائلي أبو عمرو الشاعر الجاهلي (ت٥٦٤ م)، تحقيق: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة/٣، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م: ٢٥.

(٦٣) ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٨/٤-٢٤، والمقتضب ٨٥/٢.

(٦٤) الأنفال ٣٣.

(٦٥) لم أعثر على قائل هذا البيت في مراجعه، ينظر: شرح التسهيل، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (ت٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط/١- (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م): ٢٥/٤، شرح الكافية الشافية ٩٣/٥، شرح شذور الذهب ٣٨٥.

(٦٦) البيت لزياد الأعجم، ينظر: الكتاب ٤٨/٣، ولسان العرب (غمز) ٣٨٨/٥، وتاج العروس (غمز) ٢٦٠/١٥.

(٦٧) البيت لميسون بنت بحدل الكلبي، أم يزيد بن معاوية، تزوجها معاوية من البادية فثقلت عليها الغربة فسمعها ذات ليلة تقول أبياتا منها هذا البيت فطلقها وردها إلى قومها، ينظر: درَّة الغواص في أوهام الخواص، القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط/١، ١٤١٨/١٩٩٨هـ: ٤٩، ومغني اللبيب عن كتب الأعريب ٣٧٣.

(٦٨) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢٤/٤.

(٦٩) ينظر: الجمل في النحو ١٦٥، وعلل النحو ٤٤٢-٤٤٣.

(٧٠) ينظر في تفصيل المسألة: الأنصاف في مسائل الخلاف ٤٥٧/٢-٤٥٨، المقتضب ٨٥/٢.

(٧١) البقرة ٨٣.

(٧٢) البيت لعامر بن جوّين، ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط/١– ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م: (خبس) ٨٧/٥، ولسان العرب (خبس) ٦٢/٦.

(٧٣) ينظر: المقتضب ١٣٥/٢-١٣٦.

(٧٤) المقتضب ١٣٦/٢، وينظر: شرح أبيات سيبويه، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محمد علي الريح هاشم، مراجعه: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة – مصر/ ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م: ٦١/٢.

(٧٥) ينظر: شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (ت ٣٦٨ هـ)، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/١– ٢٠٠٨م: ٧٨/٢، والخصائص ٣٨٤/٢، وشرح الكافية الشافية ٧٧٦/٢، وشرح ابن عقيل على ألفية بن مالك ٢٩٣/٢.

(٧٦) ينظر: الخصائص ٣٨٦/٢، و إيضاح شواهد الإيضاح، أبو علي الحسن بن عبد الله القيسي (ت ق ٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمد بن حمود الدعجاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط/١– ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧م: ٢٥٠/١، والمقتضب ٣٧/٣.

(٧٧) البيت للمخبل السعدي، ينظر: المخبل السعدي حياته وما تبقى من شعره ١٢٤، حاتم الضامن، مجلة الموارد العراقية م/٢، عدد/١– ١٩٧٣.

أمَّا المصادر الأخرى فقد اختلفت في نسبة هذا البيت فقد ذكرت قسماً من المصادر أنَّه للمخبَّل السعدي، والبعض الآخر نسبه لأعشى همدان، والآخر للمجنون قيس بن معاذ، ينظر: لسان العرب (حبب) ٢٩٠/١، وتاج العروس (حبُّ) ٢٢٤/٢، وشرح الشواهد الشعرية في أمَّات الكتب النحوية ١٢٧/١.

(٧٨) القمر ٨.

(٧٩) ينظر: إيضاح شواهد الإيضاح ٢٥٠/١، والمقتضب ٣٧/٣.

(٨٠) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ٣٩١

(٨١) ديوان الشمَّاخ بن ضرار الغطفاني، بشرح أحمد بن الأمين الشنقيطي، مطبعة السعادة، مصر/١٣٢٧هـ: ٤٤، والبيت في الديوان:

لَهُنَّ صَلِيلٌ يَنْتظِرنَ وُرُدَهُ بِضاحِي غداة أمره فهو ضامزُ

(٨٢) الحلل في شرح أبيات الجمل، أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت ٥٢١هـ)، تحقيق يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م: ٩٣.

(٨٣) أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (ت: ٥٤٢هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط/١- ١٤١٣ هـ - ١٩٩١م: ٧٨/١.

(٨٤) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٦٩٩.

(٨٥) ينظر: ديوان الشمَّاخ ١٧٧، والحلل في شرح أبيات الجمل ١١٢-١١٣.

The search in a matter of grammatical sentences of the things that should be the researcher then depend very much; they will determine the degree of this linguistic usage or that of Health and error and passport and other provisions, The rules of grammar do not fall within one standard for linguistic uses eloquence. The rules of language are between Eloquent and Alovsah, and between permissible and impermissible, and fall under the provisions of Mjootain, called the first group in terms of qualitative Calendar Mjuah against another group called quantitative provisions of the calendar, and enters the rule may be part of a group specific provisions of the calendar